بالاطلاق العام كلا شي من الانسان بمتنفس بالاطلاق العام
فان ثبوت التنفس للانسان وسلبه عنه ليس ضروريا
ولا دايما بل بالفعل اي المحمول ثابت للموضوع او مسلوب عنه
في الجملة قوله في ثلاث عشرة قضية بيت منها بسايط
وسبع مركبات وقد زاد السعد في تهذيبه على البسايط
الست الوقتية والمنتشرة المطلقة للاحتياج الي
معرفتهما في المركبة وصار المجموع خمسة عشر قوله الضرورية
المطلقة بسيطة وكتب ايضا ما نصه حكم فيها بضرورة
النسبة اي ضرورة ثبوت المحمول للموضوع او نفيه عنه
ما دام ذات الموضوع نحو كل انسان حيوان بالضرورة في
الموجبة وفي السالبة نحو لا شي من الانسان بحجر بالضرورة فانه
حكم فيها بضرورة سلب الحجر عن الانسان في جميع اوقات
وجود الموضوع وانما سميت ضرورية لاشتمالها على الضرورة
ومطلقة لعدم تقييد الضرورة فيها بوصف او بوقت والمشروطة
العامة وهي من البسايط هي التي حكم فيها بضرورة النسبة باعتبار
وصف الموضوع اي يكون لوصف الموضوع دخل في تحقيق الضرورة
نحو قولنا في الموجبة كل كاتب متحرك الاصابع بالضرورة ما دام
كاتبا فان تحرك الاصابع ليس ضروري الثبوت لذات الكاتب
اعني افراد الانسان مطلقا بل ضرورة ثبوته انما هي بالاضافة
ذات الموضوع بوصف الكتابة وسميت مشروطة لاشتمالها على
شرط الوصف وعامة لانها اعم من المشروطة الخاصة المركبة
كما هو مبين والمشروطة الخاصة وهي مركبة هي التي حكم فيها بضرورة
النسبة بشرط وصف الموضوع مع قيد اللادوام بحسب الذات

في

وفي السالبة لا شي من الكاتب بساكن الاصابع ما دام كاتبا فان
سلب سكون الاصابع عن ذات الكاتب [illegible]
افراد الانسان مطلقا ليس بضروري [illegible]
بشرط اتصافها بوصف الكتابة [illegible]



ففي الموجبة نحو بالضرورة كل كاتب متحرك الاصابع ما دام كاتبا
لا دايما وفي السالبة بالضرورة لا شي من الكاتب بساكن الاصابع
ما دام كاتبا وتركيبها من موجبة مشروطة عامة وسالبة مطلقة
عامة ان كانت موجبة وان كانت سالبة فتركيبها من مشروطة عامة
سالبة هي الجزء الاول وموجبة مطلقة عامة هي الجزء الثاني وكتب
ايضا ما نصه قوله والمشروطة العامة بسيطة حكم فيها بالضرورة
بشرط وصف الموضوع وكتب ايضا على قوله والمشروطة اي ما
نصه مركبة حكم ما فيها بالضرورة بشرط وصف الموضوع مع قيد
اللادوام بحسب الذات قوله والوقتية والمنتشرة قال في القطب
واعلم ان الوقتية المطلقة والمنتشرة المطلقة اللتين هما جزءا الوقتية
والمنتشرة قضيتان بسيطتان غير معدودتان في البسايط
حكم في احدهما بالضرورة في وقت ما واما الوقتية المركبة وهي
المرادة هنا فهي التي حكم فيها بضرورة ثبوت المحمول للموضوع او
بضرورة سلبه عنه في وقت معين من اوقات وجود الموضوع
مقيدا باللادوام بحسب الذات فالموجبة نحو بالضرورة كل
قمر منخسف وقت حيلولة الارض بينه وبين الشمس لا دايما فتركيبها
من موجبة وقتية مطلقة هي الجزء الاول وهو كل قمر منخسف
بالضرورة وقت الحيلولة وسالبة مطلقة عامة هي مفهوم
اللادوام اعني قولنا لا شي من القمر بمنخسف وقت التربيع لا
دايما فتركيبها من سالبة وقتية مطلقة وموجبة مطلقة عامة كما
هو مبين وكتب ايضا ما نصه قوله والمنتشرة قضية مركبة وهي
التي حكم فيها بضرورة ثبوت المحمول للموضوع او سلبه عنه في وقت
معين من اوقات وجود الموضوع لا دايما بحسب الذات فالموجبة
نحو بالضرورة كل انسان متنفس في وقت ما لا دايما وفي

Copyright © King Saud University